The Scientific Journal of Cihan University – Sulaimanyia **Vol. (1) Issue (3)**
ISSN 2520-7377 (Online), ISSN 2520-5102 (Print) ***PP: 224-240***
DOI: http://dx.doi.org/10.25098/1.3.13 **May/2017**

دور معايير لجنة بازل في تدعيم تطبيق قواعد الحوكمة المصرفية بالتطبيق على عينة من المصارف العراقية للمدة 2014 -2015

م.ارشد محمد المحمود[1]، عمار شهاب الاحمد[2]
[1و2]قسم العلوم المالية والمصرفية– كلية الادارة والاقتصاد– جامعة التنمية البشرية
[1]Arshed.almahmood@uhd.edu.iq
[2]ammarshhab@uhd.edu.iq2

الملخص:

يعد النظام المصرفي من اهم ركائز النظام المالي في أي بلد ، وإن استقرار النظام المالي يعتمد على استقرار النظام المصرفي ، ومن اهم مسببات عدم استقرار النظام المصرفي هي الاستخدام غير السليم للصلاحيات الممنوحة لادارات المصارف واتخاذها قرارات متهورة قد تؤدي الى حصول خسائر فيها ما يؤدي الى فقدان الثقة بالنظام المصرفي من جهه وكذلك تؤدي تلك الخسائر الى اضعاف راس المال المصرفي المخصص لحماية اموال المودعين والمقرضين لها. ومن هنا بدات الحلول تتوالى لحل تلك المشاكل وتحقيق الاستقرار المالي والمصرفي من خلال تأسيس لجنة بازل للاشراف المصرفي والتي اصدرت لحد الان ثلاث اتفاقيات لحل المشاكل الخاصة برأس المال وكيفية تقويته وكذلك كيفية توزيعه مقابل المخاطر التي تواجة المصارف ، كما وتزامنت معها صدور قواعد لحوكمة المصارف لضبط عمل ادارات المصارف ومراقبة عملها بما يحقق مصالح جميع الاطراف ذات العلاقة وبالتالي ينعكس ايجابيا على الاستقرار المالي والمصرفي. وتوصل الباحثان الى ان تطبيق وتدعيم اتفاقية بازل بادارة محوكمة يقود الى ضبط الموارد البشرية من خلال تطبيق قواعد الحوكمة مع ضبط مؤسسي متمثل بيتطبيق اتفاق بازل ، وباتحاد الاثنين معاً يعطي ثمرة لنظام مالي قوي ومستقر ما يساهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

الكلمات المفتاحية : لجنة بازل ، الحوكمة المصرفية ، الثقة .

پوخته :

سیستەمی بانکی بەیەکێك لە گرنگترین پایەکانی سیستەمی دارایی هەر ولاتێك دادەنریت ، وە یەکێك لە گرنگترین هۆکارەکانی ناجێگیری سیستەمی بانکی بریتی یە لە بەکارهێنانی نادروستی ئەو دەسەلاتانەی کە بەخشراوە بە کارگێری بانکەکان و ئەو بڕیارە سەرەڕۆیانەی کە دەدرێن لەلایەن بەڕێوەبەرایەتی بانکەکانەوە کە لە ئەنجامدا بانکەکان بەهۆیانەوە ڕووبەڕووی زیان دەبنەوە کە ئەمەش ئەبێتە هۆی نەمانی متمانەبە سیستەمی بانکی لەلایەك و لاوازبوونی سەرمایەی بانکی کە تایبەت کراوە بە پشتگیری پارەی پارەدەر و پارەوەرگرەکان.بەم پێیە دەستکرا بە چارەسەری یەك لە دوای یەکی ئەم کێشانەو بە دەست هێنانی جێگیری دارایی و بانکی لە ڕێگەی دامەزراندنی لیژنەی بازل بۆ چاودێری بانکی ، کەتاوەکو ئێستا سێ پەیماننامەی دەرکردووە تایبەت بە چارەسەری کێشەکانی تایبەت بە سەرمایەو چۆنیەتی زیادکردن و دابەشکردنی لە بەرامبەر ئەو مەترسیانەی کە ڕووبەڕووی بانکەکان دەبنەوە.هاوکات لەگەڵیشیدا دەرکردنی یاسای بەڕێوەبردنی بانکەکان (حوکمە) بۆ ڕێکخستنی ئیش و کاری

The Scientific Journal of Cihan University – Sulaimanyia **Vol. (1) Issue (3)**
ISSN 2520-7377 (Online), ISSN 2520-5102 (Print) ***PP: 224-240***
DOI: http://dx.doi.org/10.25098/1.3.13 May/2017

بەڕێوەبردنی بانکەکان و چاودێری کردنیان بەشێوەیەك کە بەرژەوەندی هەموو لایەن پەیوەندیدارەکان لە خۆی بگریت کە دەبێتە هۆی کاردانەوەیەکی نەرێنی لەسەر سەقامگیری دارایی و بانکی .تووێژەرەکان گەیشتوون بەو ئەنجامەی کە جێبەجێ کردن و پاڵپشتی کردنی پەیماننامەی بازل لەبەڕێوەبردنی بانکەکان دەبێتە هۆی ڕێکخستنی سەرچاوەمرۆییەکان لە ڕێگەی جێبەجێ کردنی یاساکانی بەڕوەبەری (حوکمە) لەگەڵ ڕێکخستنی دامەزراوەیی هاوشێوەی جێبەجێکرنی پەیماننامەی بازل ، وەبەیەکگرتنی ئەم دووانە پێکەوە ئەنجامەکەی سیستەمێکی دارایی بەهێز و جێگیرمان پێ دەبەخشێت کە یارمەتیدەرە بۆ گەشە پێدانی ئابوری و کۆمەلایەتی.

Abstract:

The banking system is the cornerstone of the financial system in any country, and the stability of the financial system depends on the stability of the banking system, and one of the main causes of instability of the banking system is the improper use of powers granted to the boards of bank departments and take reckless decisions may lead to losses which lead to loss of confidence The banking system on the other hand, as well as lead to those losses to weaken the capital bank allocated to protect the funds of depositors and lenders. Hence, the solutions began to solve these problems and achieve financial and banking stability through the establishment of the Basel Committee for Banking Supervision, which has so far issued three agreements to solve the problems of the stock market and how to strengthen it as well as how to distribute it against the risks faced by banks, and coincided with the issuance of rules for the governance of banks to control the work The boards of the banks and control of their work to achieve the interests of all parties involved and thus reflected positively on financial and banking stability. The researchers concluded that the implementation and strengthening of the Basel Convention on the management of governance leads to the control of human resources through the application of the rules of governance with the institutional control of the implementation of Basel prospects, and the union of the two together gives the result of a strong financial system and stable contribute to economic and social development.

The Scientific Journal of Cihan University – Sulaimanyia **Vol. (1) Issue (3)**
ISSN 2520-7377 (Online), ISSN 2520-5102 (Print) ***PP: 224-240***
DOI: http://dx.doi.org/10.25098/1.3.13 May/2017

مقدمة

بات موضوع الرقابة المالية والمصرفية الشغل الشاغل للقائمين على المؤسسات المصرفية نظراً لخطورة الدور الذي تمارسه تلك المؤسسات من استثمار اموال الودائع التي بحوزتها التي تعود لشريحة كبيرة من المجتمع والشركات ، وان أي خطأ او عدم التزام او تهور من قبل المؤسسة او ادارة تلك المؤسسات يؤدي الى حصول خسارة كبيرة تؤثر بشكل كبير على المجتمع والاقتصاد ، ويؤدي الى فقدان الثقة فيها مما يقلل حجم الودائع المستلمة من قبلها والذي ينعكس سلبيا على حجم الاستثمار في المستقبل، ومن هنا دق ناقوس الخطر واصبح من الضروري معالجة مسببات الخطر ، ونتيجة لذلك انبثقت لجنة بازل للاشراف المصرفي التي اصدرت مجموعة من المعايير التي الزمت بها المؤسسات المصرفية من اجل تقليل الاخطار التي تتعرض لها وتوفير حماية للمودعين مما يعزز الثقة المصرفية ، وبالاضافة الى ذلك لتقليل التهور من قبل ادارات المؤسسات المالية وضبط عملها ظهر ما يسمى بقواعد الحوكمة المصرفية التي تعمل جنبا الى جنب مع معايير لجنة بازل للاشراف المصرفي ، والتي تحدد الصلاحيات لادارة ومجلس ادرتها مما يحقق مصالح المساهمين والمجتمع والاقتصاد ككل .

منهجية البحث

مشكلة البحث : شهدت الصناعة المصرفية جملة من التطورات كانت نتاجا لقصور في رؤوس اموال المصارف او تهور او اهمال ادارات المصارف في توظيف اموال المودعين او الاثنين معاً فيما يخص الاستغلال الامثل للموارد المالية ، أي بمعنى ان هدف لجنة بازل للاشراف المصرفي ووقواعد الحوكمة ضمان تحقيق اعلى عائد مع تحمل مخاطر مقبولة ومقدور تحملها من قبل المصارف ، ومن هنا تنطلق مشكلة البحث والمتمثلة بان أي تقصير من قبل المؤسسات المصرفية يؤثر بشكل سلبي على الاستقرار المالي والاقتصادي والاجتماعي للبلد الذي تعمل فية.

اهمية البحث : يهتم البحث في تسليط الضؤ على اهمية معايير بازل وقواعد الحوكمة في ضبط العمل المؤسسي المصرفي والموارد البشرية ، مما يساهم في استمراريتها في خدمة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

هدف البحث : يهدف البحث الى :

1. تسليط الضوء الى مكونات راس المال والاحتياطيات المطلوبة من المصارف الاحتفاض بها لمواجهه الاخطار التي تهددها.
2. تعريف المساهمين بالحقوق والواجبات التي لهم وعليهم.
3. تعريف الاطراف الخارجية (المودعين والمقرضين ...الخ) بالحقوق التي لهم.
4. تعريف مجلس الادارة بالحقوق التي يحق لهم الحصول عليها و الواجبات التي يجب الالتزام بها .

فرضية البحث : يفترض البحث وجود علاقة تكاملية بين معايير لجنة بازل وقواعد حوكمة الشركات تساهم في ضبط العمل المؤسسي المصرفي .

المبحث الاول

The Scientific Journal of Cihan University – Sulaimanyia **Vol. (1) Issue (3)**
ISSN 2520-7377 (Online), ISSN 2520-5102 (Print) ***PP: 224-240***
DOI: http://dx.doi.org/10.25098/1.3.13 **May/2017**

الاطار المفاهيمي النظري للبحث

يسلط هذا المبحث الضوء على الاطار النظري للبحث لاعطاء الصورة الواضحة عن اهم الاركان المكونة له من معايير لجنة بازل والحوكمة وتاثيرهما على الاستقرار المالي والمصرفي محاولة لنسج اطار مفاهيمي نظري يتناغم مع معطيات البحث العلمي وكالاتي :

اولا. الاسس النظرية لمعايير لجنة بازل :

1. **التعريف بلجنة بازل :**

تمتد جذور الاهتمام بكفاية راس المال الى منتصف القرن التاسع عشر، فقد صدر في ذلك الوقت قانون لبنوك الولايات المتحدة الامريكية يحدد الحد الادنى لراس المال لكل بنك وفقا لعدد السكان في المنطقة التي يعمل فيها (حماد، 2003، 101) ، فانبثقت لجنة بازل من رحم عدم الاستقرار المالي والمصرفي والاقتصادي التي تلت فترة الستينيات من القرن الماضي، وبدأت جهود مكثفة ومنذ بداية تلك المشاكل وبالتحديد في سنة 1976 فكان العمل ينصب على وضع بناء مؤسسي لمشكلة كفاية راس المال فأنيطت المهمة إلى لجنة الرقابة التابعة لبنك التسويات الدولي (لجنة بازل) وعملت لعدة سنوات قبل أن تنشر تقريرها النهائي في عام 1988 بتطبيق معايير محددة لكفاية راس المال، وقد ضمت اللجنة ممثلين عن مجموعة الاثني عشر دولة وهي : (بلجيكا، كندا، فرنسا، المانيا، ايطاليا، اليابان، هولندا، السويد، سويسرا، بريطانيا، امريكا، لوكسمبورغ) وكانت اللجنة تعقد اجتماعاتها في مدينة بازل في سويسرا وهي مقر بنك التسويات الدولية ومن هنا أتت التسمية بلجنة بازل وفعلاً تم ذلك ولكن في المقابل استمرت المنافسة وزاد التوجه نحو التكتلات الاقتصادية في العالم المبنية على تحقيق القيود والتحرر المالي والاقتصادي وبالتحديد على العمليات المالية والمصرفية ومحاولة تخطيها الحدود خاصة بعد مجموعة الجولات التي تبنتها الأمم المتحدة والتي كانت تعمل في ظل اتفاقية الكات ، لتصل عام 1993 إلى اتفاقية التجارة الدولية والتي ضمت بنداً خاصاً بالخدمات المالية ومنها معيار كفاية راس المال الذي تبنته فيما بعد منظمة التجارة العالمية (المولى، 2004، 15-16)

2. **اتفاقيات لجنة بازل (مقاربات بين الماضي والمستقبل) :**

وضعت لجنة بازل اتفاقيتها الاولى تحت مسمى بازل 1 في سنة 1988 لتصبح من الاتفاقيات العالمية الخاصة بكفاية راس المال في المصارف وعلى الرغم من تعديلها لتاخذ المخاطر المنوعة بالحسبان الا انها ابقت على نسبة مئوية معينة المتمثلة بنسبة كفاية راس لمال الى مجموع الاصول حسب درجة الخطورة وبطريقة مرجحة اذ بلغت النسبة 8% للدول النامية و 10 % للدول المتقدمة وعلى الرغم من المزايا التي نادت بها بازل 1 الا انها تحتوي على جملة من السلبيات التي حفزت لجنة بازل على اصدار تقريرها الثاني تحت مسمى بازل 2 (غانية ، 2015، 34-38).

وجاءت اتفاقية بازل 2 لتحتوي على جملة من الاهداف التي تسعى لتحقيقها في تعزيز السلامة والامان في النظام المالي والمصرفي وازالة الفروق في جانب الرقابة المصرفية بشان راس المال المصرفي المؤدية الى المنافسة غير العادلة بين المصارف، والعمل على التاقلم التناغم مع التطورات المصرفية العالمية نتيجة العولمة المالية التي ادت الى نشوء مصارف نشطة في المجال المصرفي ، والاهم من هذا وذاك هو تحسين الاساليب المعتمدة في مجال الرقابة على العمل المصرفي وتسهيل اجراءات الحصول على المعلومات والافادة منها في تحسين مستقبل الصناعة المصرفية (سعيد و المالكي ، 2013، 227).

وجاءت اتفاقية بازل 3 عقب الازمة المالية العالمية في سنة 2008 لاعداد قواعد جديدة تتناغم مع الواقع المالي والمصرفي في تلك الفترة لاعطاء حلول عملية لتلك المشكلة، فجاءت تلك الاتفاقية لتعزز متانة وصلابة راس المال وتكونت من جملة من المحاور والمبادئ المهمة التي تؤدي الى زيادة الوقاية المصرفية ضد الاخطار المختلفة (غانية، 2015، 47-49).

ثانيا. الاسس النظرية للحوكمة المصرفية :

1. **مفهوم الحوكمة في الجهاز المصرفي وتعريفها :**

نتيجة للتطورات السريعة في الأسواق المالية وعولمة التدفقات المالية والتقدم والتكنولوجيا والمنافسة بين المصارف والمنشات غير المصرفية ونمو الأسواق المالية فضلا عن زيادة الاعتماد على الادارة من غير المالكين نتيجة كبر حجم الشركات وتوزع مجالات نشاطها وضخامة رؤوس أموالها واستثماراتها ، ويضاف إلى ذلك افتقاد كثير من الملاك إلى القدرات والمهارات الإدارية المناسبة لتطوير حجم الشركات وتعقدها (النعيمي،2011، 33). ونتيجة للحرية المفرطة التي يتم منحها للمدراء وفي ظل رقابة غير دقيقة (من قبل

أصحاب المصلحة أو من قبل الجهات ذات الاختصاص في الدولة) فإن المدراء أصبحوا قادرين على اتخاذ قرارات وممارسة أنشطة ليست من مصلحة الشركة أو أصحاب المصالح وتكون قراراتهم غير عادلة ربما تؤدي إلى انهيار الشركة او المصارف (*Ahmed,2009,6*).من هنا جاء التركيز والاهتمام بتطبيق مبادئ حوكمة الشركات في المصارف .فالحوكمة في الجهاز المصرفي تعني حماية حقوق حملة الأسهم والمودعين، وكذلك مراقبة اداء نشاط مجالس الإدارة والإدارة العليا للمصارف وتطبق الحوكمة على المصارف العامة والخاصة والمشتركة، تتمثل الحوكمة من المنظور المصرفي في الطريقة التي تدار بها شؤون المصرف، من خلال المسؤولية التي تقع على الإدارة ومجلس الإدارة ،بما يؤثر في تحديد أهداف المصرف ومراعاة حقوق المساهمين وحماية حقوق المودعين .(حسن ، 2006 ،4).

فالحوكمة يمكن ان تعرف من ناحية الاطارالسلوكي أي التصرف الحقيقي للشركات ، مثل قياس الأداء ، الكفاءة ، النمو ، الهيكل المالي ، ومعاملة حملة الأسهم وأصحاب المصالح الآخرين . أما المجموعة الثانية فإنها تهتم بالإطار المعياري : أي القواعد الخاصة بتشغيل الشركات ، والقواعد التي تأتي من مصادر أخرى كالقوانين ، والأنظمة القضائية ، الأسواق المالية (*Classens,2003,4*). كما وتعرف الحوكمة المصرفية بأنها مجموعة الأنظمة والإجراءات والسياسات التي يتم من خلالها ضبط وتوجيه مسار وتوجهات المصارف .(سعاد ، 2014، 56) ، وتمثل الطريقة التي تدار بها شؤون المصرف من خلال الدور المناط بمجلس الإدارة اولإدارة العليا بما يؤثر في تحديد أهدافه مراعاة حقوق المستفيدين وحماية حقوق المودعين، وبازدياد التعقيد في النشاط المصرفي أصبحت عملية مراقبة إدارة المخاطر من قبل السلطة الرقابية غير كافية ، لذا فسلامة الجهاز المصرفي تتطلب المشاركة المباشرة للمساهمين وممثليهم في مجلس إدارة المصرف. (رندة ، 2015 ، 70) وتنظر لجنة بازل الى الحوكمة المصرفية في اتفاق بازل 2 بانها الحاكمية بصفة عامة للادارة الرشيدة وتحديد العلاقة بين شركاء المصرف (مساهمين، مودعين، دائنين، متعاملين، مجلس الادارة، والحكومة وغيرها من الاطراف ذات الاعلاقة بالعمل المصرفي) محاولة تلافي وتجاوز كل التعارضات والتقاطعات في المصالح من خلال تصمصم هيكل تنظيمي يحقق مصالح الجميع ويضمن ادارة المصرف وخصوصا ادارة المخاطر بصورة واضحة وجيدة بما يؤمن المحافظة على استقرار النظام المصرفي (الربيعي وعبد الحسين، 2011، 174)

2. أهمية الحوكمة في الجهاز المصرفي :

تسعى الحوكمة المصرفية الى تحقيق مبدا الشفافية والعدالة والمسائلة التي تسعى بدورها الى تحقيق الحماية للمساهمين وحملة الوثائق فضلا عن مراعاة مصالح العمل والموظفين والحد من استغلال السلطة للصالح غير العام ، وتزداد أهمية الحوكمة في المصارف مقارنة بالمنشآت الأخرى ، نظرا لطبيعتها الخاصة ، حيث أن إفلاس المصارف لا يؤثر فقط على الأطراف ذوي العلاقة من زبائن ومودعين ومقرضين ،ولكن يؤثر أيضا على استقرار المصارف الأخرى من خلال مختلف العلاقات وبالتالي يؤثر على الاستقرار المالي للقطاع المصرفي ومن ثم حتما على الاقتصاد ككل ،وخاصة إثر التحولات العالمية التي حدثت من عولمة وتطورات تكنولوجية وسياسات التحرير المالي ،الأمر الذي أدى حتما إلى ارتفاع حجم المخاطر على مستوى القطاع المصرفي ، وبالتالي يمكن القول أن الحوكمة في المصارف لها أهمية كبيرة (محمد، 2014، 365).

كما إن إشكالية الحوكمة تعتبر أكثر تعقيدا في القطاع المصرفي من القطاعات الأخرى ، باعتبار أن المصارف تحتوي على مجموعة من العناصر لا توجد في القطاعات الأخرى مثل التأمين على الودائع وإدارة المخاطر النظامية والنوعية وتقدير رأس المال المخصص للمقترضين ونظام الرقابة الداخلية وكذلك هيكل رأس المال الذي يكون عموما يتشكل بنسبة كبيرة من الديون ونسبة قليلة من الأموال الخاصة ،كما أن مصادر الأموال في المصرف تكون أغلبها على شكل ودائع يشترط أن تكون متوفرة عند الطلب من طرف المودعين، في حين أن موجودات المصرف تكون في أغلبها قروض متوسطة وطويلة الأجل ، وبالتالي تكون المراقبة أكثر تشددا على مستوى المصارف مقارنة بالمنشآت الأخرى حيث تتميز بوجود تداخل في المصالح بين مختلف الأطراف بشكل معقد ، وبالتالي لابد من وجود نظام حوكمة واضح وجيد يساهم في توضيح حقوق وواجبات كل الأطراف المعنية ، كما أن تطبيق مبادئ الحوكمة في المصارف بشكل جيد سيؤدي إلى زيادة الكفاءة التشغيلية من خلال تخفيض تكاليف المدخلات وتعظيم أرباح المخرجات الأمر الذي يسمح بارتفاع قيمة المصرف في السوق المالي . *I . F.C .2006.17*).

لذا تبرز أهمية حوكمة المصارف في تحقيق الاستقرار والمصداقية للمؤسسات المساهمة محليا وعالمياً ، مما يؤدي إلى تعزيز الربحية وفاعلية أداء القطاع المصرفي، بما يقوي المنافسة في المستقبل، بالإضافة إلى تقوية العلاقة بينها وبين أصحاب المصالح ، مع تعزيز التعاون المالي بين المصارف داخل وخارج الدول هذا وقد تعاظمت فى الآونة الأخيرة أهمية حوكمة المصارف بهدف تحقيق الرفاهة الاجتماعية للاقتصاديات، (دياب ، 2014 ، 37)

أ. ضمان قدرملائم من الطمأنينة للمستثمرين وحملة الأسرهم علرى تحقيرق عائرد مناسرب لاستثماراتهم مع العمل على الحفاظ على حقوقهم وخاصة صغار المساهمين.

ب. تعظيم القيمة السوقية للأسهم ، وتدعيم تنافسية الشركات فى أسواق المال العالمية فى ظل استحداث أدوات وآليات مالية جديدة، وحدوث اندماجات أو استحواذ أو بيع لمستثمر رئيس.
جـ. التأكد من كفاءة تطبيق برامج الخصخصة وحسن توجيه الحصيلة منها إلى الاستخدام الأمثل لها، منعا لأية من حالات الفساد التي قد تكون مرتبطة بذلك.
د. توفير مصادر تمويل محلية أو عالمية للمؤسسات سواء من خلال الجهاز المصرفي أو أسواق المال وخاصة فى ظل تزايد سرعة حركة انتقال التدفقات الراسمالية.
هـ. تجنب الانزلاق فى مشاكل محاسبية ومالية وتحقيق دعم واستقرار نشاط المؤسسات العاملة بالاقتصاد ودرء حدوث انهيارات بالأجهزة المصرفية أو أسواق المال المحلية والعالمية المساعدة فى تحقيق التنمية والاستقرار الاقتصادي.

3. مبادئ الحوكمة في المصارف :-

أصدرت لجنة بازل تقريراً حول دور الحوكمة في المصارف عام 1999 ثم أصدرت نسخة معدلة عن هذا التقرير عام 2005، وفي عام 2006 أصدرت لجنة بازل نسخة محدثة ومعدلة عن التقرير السابق، واهم ما جاء في هذه النسخة المبادئ التالية (مبادئ الحوكمة في المصارف)(www.Hawkama.net):

أ. يجب أن يكون أعضاء مجالس إدارة الشركات مؤهلين وقادرين على إدارة أعمال المصرف ومسؤولين عن أداء وسلامة الموقف المالي وإيجاد إستراتيجية لعمل المصرف او قادرين على اتخاذ القرارات التصحيحية في جميع المناسبات .
ب. على مجلس الإدارة مراقبة وإدارة الأهداف الإستراتيجية للمصرف اخذين بعين الاعتبار مصالح حملة الأسهم والمودعين، يضاف الى ذلك مسؤوليتهم عن توفير الحماية الملائمة للعاملين الذين يعدون تقاريراً عن ممارسات غير قانونية او غير أخلاقية من أي إجراءات تأديبية مباشرة او غير مباشرة .
جـ. إيجاد هيكل اداري متكامل يشجع على المحاسبة وتحديد مسؤوليات مجلس الإدارة والادارة العليا والمديرين والعاملين في المصرف .
د. امتلاك المسؤولين في المصرف المهارات والخبرات والمعلومات الضرورية والمهمة لإدارة المصرف وفق السياسات والتوجهات الموضوعة من قبل مجلس الإدارة .
هـ. استقلالية مراقبي الحسابات والرقابة الداخلية باعتبارهما جوهر الحوكمة في المصرف ، لان المراجعة والرقابة الفعالة الداخلية والخارجية مهمة جداً لسلامة المصرف في الأجل الطويل. كما يجب على مجلس الإدارة والإدارة العليا للمصرف من ان تكون القوائم المالية تمثل الموقف المالي للمصرف في جميع جوانبه.
و. تطابق سياسات الأجور والمكافآت مع اهداف إستراتيجية المصرف في الأجل الطويل .
ز. مبدأ الشفافية مهم وضروري للحوكمة السليمة كما يعتبر الإفصاح العام ضروريا للمصارف المسجلة في البورصة لتحقيق الانضباط في السوق ويجب ان يكون الإفصاح في الوقت المناسب ومن خلال موقع المصرف على الانترنت وفي التقارير المالية .
ح. على مجلس الإدارة والإدارة العليا هيكلة عمليات المصرف والبيئة التشريعية التي يعمل من خلالها.

ثالثا. الاسس النظرية للرقابة المصرفية

1. **تعرف الرقابة المصرفية : وهو النظام الذي يحقق اهداف السلطة النقدية من خلال تحديد نقاط الضعف في اداء المؤسسات المصرفية. (الامام و الشمري ، 2011، 357)**
2. **مفهوم الرقابة المصرفية :** تزايد اهتمام المنظمات الدولية بالرقابة المالية والمصرفية بسبب التحديات الواسعة التي واجهها الجاهاز المصرفي ومن عام 1901 مروراً بالكساد العظيم عام 1929 وازمة جنوب شرق اسيا واخيراً وليس اخراً ازمة الرهن العقاري التي ادت الى انهيار العديد من المصارف والاسواق المالية في العالم ، ومحاولتها خلق نظم للرقابة والإشراف المصرفي بهدف ضمان استقراره وسلامتة وكفاءته بما يتماشى مع متغيرات ومستجدات البيئية المالية والمصرفية الحالية المتسمة بالديناميكية والتطورالمستمرين ، ليكون هناك نظام مالي ومصرفي سليم ومعافى وبعيد عن الازمات ، وقد أفرزت

The Scientific Journal of Cihan University – Sulaimanyia **Vol. (1) Issue (3)**
ISSN 2520-7377 (Online), ISSN 2520-5102 (Print) ***PP: 224-240***
DOI: http://dx.doi.org/10.25098/1.3.13 **May/2017**

الأزمات المالية العديدة ابتدءاً من بداية القرن العشرين وانتهاءاً بأزمة كردت كرانش او ازمة الرهن العقاري الحاجة الى تبني أنظمة رقابة مصرفية حديثة لجعلها أكثر كفاءة وفاعلية في تحقيق السلامة المالية للقطاع المالي والمصرف . (سعاد ، 2014 ، 12)

3. **اهمية الرقابة المصرفية** : باتت الرقابة المصرفية أداة مهمة وجوهرية لتحقيق الاستقرار المالي والمصرفي وبناءه بشكل كفوء وفاعل من خلال دور الوساطة المالية الذي تمارسه المصارف لتحقيق تنمية ونمو اقتصادي واجتماعي مستدام وفيه قليل من المخاطر المصرفية وإدارتها بشكل مهني مما يقلل من أثارها السلبية والمساهمة في بناء القدرة التنافسية لها في المحافل المحلية والدولية ، ونظراً لما يمثله وجود نظام مصرفي سليم ومعافى أصبح من الضروريات الملحة والتي تفرض نفسها على واقع السياسة النقدية لأي بلد وذلك لما للصناعة المصرفية من دور هام وحيوي في الحياة الاقتصادية و الاجتماعية الذي سيخلق ثقة كبيرة بالجهاز المصرفي مما يجذب وحدات الفائض المالي التي يوجد لديها فوائض المالية وليس لديها افكار استثمارية مما يدفعها الى ايداعها لدى الجهاز المصرفي والذي يقوم بدورة في اعادة توزيعها الى وحدات العجز المالي التي لديها افكار استثمارية ولكن تحتاج الى مصدر تمويلي لتنفيذها ، وهنا يأتي دور الرقابة المصرفية في تعزيز الثقة التي تعتبر مفتاح سلامة الجهاز المصرفي ، والمتمثلة بالرقابة التي تمارسها المصارف المركزية التي أصبحت ضرورة ملحة تفرض نفسها لما لها من آثار مباشرة وغير مباشرة في الحفاظ على سلامة المراكز المالية للمصارف وبالنتيجة يحافظ على حقوق المودعين والمستثمرين ويضمن سلامة تنفيذ السياسة النقدية للدولة بشكل قوي وسليم وايضاً يسهم بشكل فعال وحيوي في تنمية وتطوير القطاعات الاقتصادية المختلفة وأزدهارها وتقدمها وتطورها. (الامام والشمري ، 2011) .

4. **اهداف الرقابة المصرفية : (عمر ، 2009، 7)**

أ. الحفاظ على استقرار النظام المالي والمصرفي.

ب. دعم المصارف ومساعدتها والتنسيق فيما بينها.

جـ. ضمان كفاءة عمل النظام المصرفي.

5. **الاجراءات الرقابية اللازمة لتحقيق اشراف مصرفي حذر**: (عبد القادر و غرابة ، 2015 ، 100)

أ. تسجيل المصارف.

ب. تحديد مجالات النشاط المصرفي.

جـ. الزام المصارف باحترام المقاييس والقواعد اللازمة لتحقيق السلامة المصرفية

د. تفتيش المصارف دورياً.

هـ. وضع حدود للتركزات المصرفية.

و. تكوين الاحتياطيات والمخصصات لمواجهه الخسائر المختلفة.

ز. منح مراقبي المصارف السلطات اللازمة لاتخاذ الاجراءات اللازمة لتصحيح الممارسات غير السليمة.

المبحث الثاني

تحليل الدور التكاملي لمعايير بازل وقواعد الحوكمة في تعزيز الاستقرار المالي والمصرفي

اولا : دور لجنة بازل للاشراف المصرفي ضبط الاداء المؤسسي في المصارف

بعد حصول ازمة مالية ومصرفية جديدة بعد اتفاقية بازل II اعلنت لجنة بازل للاشراف المصرفي مجموعة من الاصلاحات عام 2010 وذلك بعد تداول الدول الاعضاء فيها حيثيات الازمة المالية الاخيرة وسبل معالجتها من خلال

DOI: http://dx.doi.org/10.25098/1.3.13 May/2017

اجتماعها في مقر اللجنة في مدينة بازل السويسرية ، وتم المصادقة عليها من قبل الدول الاعضاء فيها ، وتلزم معايير اتفاقية بازل III المصارف بتحويط نفسها في المستقبل ضد الازمات المالية والمصرفية دون مساعدة أو تدخل البنك المركزي أو حكومي قدر الامكان، من خلال تعزيز رؤوس اموال المصارف لكي تتمكن من تحمل الخسائر خلال فترات عدم الاستقرار المالي والاقتصادي ، وتهدف هذه الاصلاحات الى مايلي والمبينة في الجدول (1) والشكل (1) ادناه :

جدول (1)

متطلبات رأس المال ورأس مال التحوط وفق مقررات بازل III

الفقرة	حقوق المساهمين الشريحة 1	رأسمال الشريحة الأولى	إجمالي رأس المال
الحد الأدنى	%4.5	%6	%8
رأسمال التحوط	%2.5	%2.5	%2.5
الحد الأدنى+ رأسمال التحوط بازل III	%7	%8.5	%10.5
حدود رأسمال التحوط للتقلبات الدورية	% 2.5 - %0	%2.5 - %0	%2.5 - %0
الحد الادنى لراس المال يعتمد على الدول الاعضاء منفردة	%9.5	%11	%13

المصدر . الجدول من اعداد الباحثان استنادا الى : III www.kibs.edu.kw/upload_Basel_

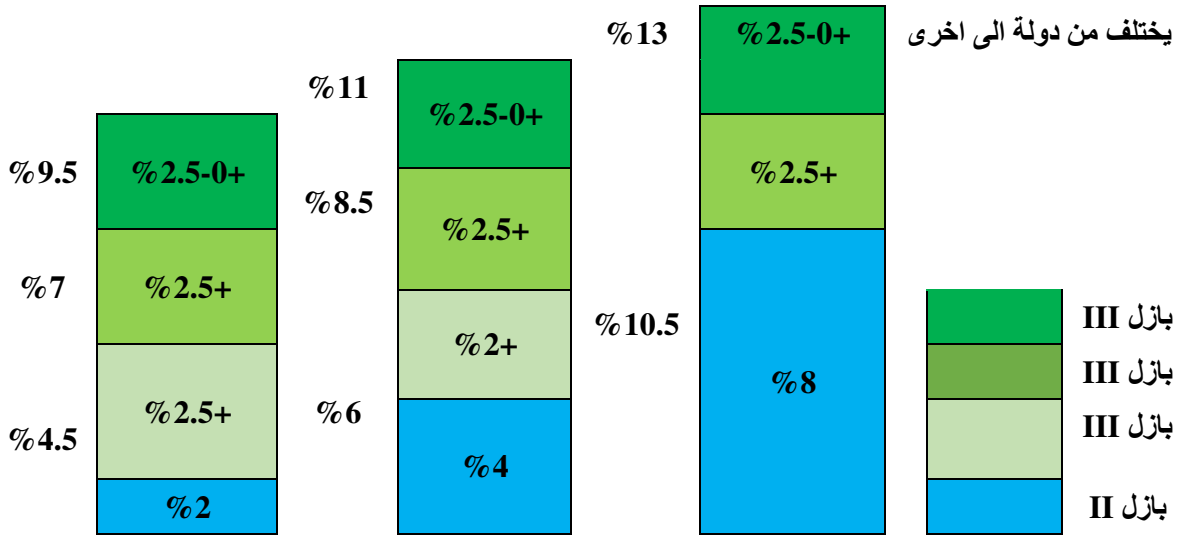

شكل (1)

يوضح المراحل التي سوف يطبق فيها اتفاق بازل III للمدة 2013 -2019

المصدر .. Risk Strategies for Basel III Compliance P 105

يتضح من خلال الجدول والشكل اعلاه مايلي :

1. احتفاظ المصارف برأس مال ممتاز يعرف براس المال الاساسي بمقدار 4.5% على الاقل وفق بازل III و الذي يتكون من رأس المال المدفوع والارباح المحتجزة وبفارق 2.5% عن بازل II ويخصص لمقابلة موجوداتها ذات المخاطرة.
2. تكوين احتياطي جديد منفصل من الاسهم العادية والذي يعادل 2.5% من اجمالي الموجودات لزيادة راسمال المصارف الممتاز الذي يجب تحتفظ به والذي يضاف مع الـ 4.5% في النقطة (1) ليبلغ 7% مما يعزز من قدرتها على مواجهه الاخطار المستقبلية ، وتم وضع جدول زمني لتطبيقة حتى نهاية 2019 ما يفح المجال للمصارف لترتيب وضعها تماشيا مع الاتفاق الجديد.
3. تكوين احتياطي جديد لمواجهه التقلبات الموسمية الدورية والذي تكونة نسبتة محددة مابين 0% - 2.5% من رأس المال الاساسي من مصادر تمويل تتسم بالاستقرار النسبي والذي يوفر السيولة اللازمة لحماية المودعين مما يعطي ثقة اكبر في الوفاء بالتزامات المصارف ، مما يساهم في عدم تأثر دور المصارف الائتماني والاستثماري.
4. وهكذا ستكون مراحل تطبيق اتفاقية بازل III كما يلي :

أ. كان راس المال الاساسي حسب اتفاقية بازلII يبلغ 2% ثم ارتفع الى 4% ثم الى 8%.

ب. اضافة راس مال اساسي يتالف من راس المال المدفوع والارباح المحتجزة لمواجهه المخاطر بمقدار 2.5% تقريباً ليرتفع راس المال تدريجياً من 4.5% الى 6% ثم الى 8%.

جـ. اضافة احتياطي جديد منفصل يتكون من الاسهم العادية والبالغ 2.5% لمواجهة الصدمات المستقبلية ليرتفع بذلك راس المال الى 7% ثم 8.5% ثم 10.5% .

د.وبموجب الاتفاقية سوف تحتفظ المصارف باحتياطي لمواجهة التقلبات الموسمية والذي تتراوح نسبتة من 0 – 2.5 % ليرتفع راس المال تدريجياً الى 9.5% ثم 11% ثم الى 13%.

ثانياً : دور قواعد الحوكمة في العمل المؤسسي المصرفي

تزايدت الحاجة الى وضع مجموعة من المبادئ او القواعد التي يجب اعتمادها بعد تنامي احجام الشركات وانفصال الادارة عن الملكية مما ادى الى ظهور مشكلة الوكالة والتي تتضمن قيام الادارة بالعمل لتحقيق مصالحها على حساب مصالح المساهمين والاطراف الاخرى ذات العلاقة بها ، وتعد المصارف من الشركات المساهمة والتي تحتاج الى ادارة تعمل على المحافظة على مصالح المساهمين فيها ومصالح الاطراف الاخرى (مودعين ومقرضين ... الخ) ، ومن اجل ضمان قيام الادارة بالالتزام تجاه المساهمين والاطراف الاخرى بات من الضروري استخدام مجموعة من القواعد التي تضمن حقوق كل الاطراف والمتمثلة بقواعد حوكمة الشركات المساهمة التي صدرت عن منظمة التعاون الاقتصادي والتنمية والتي بدورها تساهم في ضبط العمل الادارة ويصبح لدينا مايسمى بالادارة الرشيدة في اتخاذ القرارات ، من خلال تحديد الصلاحيات لمجلس الادارة وتقليل التهور في اتخاذ القرارات بسبب الدور الحساس والخطر الذي تمارسه المصارف.

The Scientific Journal of Cihan University – Sulaimanyia **Vol. (1) Issue (3)**
ISSN 2520-7377 (Online), ISSN 2520-5102 (Print) ***PP: 224-240***
DOI: http://dx.doi.org/10.25098/1.3.13 May/2017

جدول (2): قاعدة حقوق المساهمين

القاعدة	ت	فقرات القاعدة الرئيسية	الفقرات القاعدة الفرعية
القاعدة الاولى : حقوق المساهمين ويشمل مايأتي :	1	الحقوق الاساسية للمساهمين ويشمل مايلي :	• تامين اساليب تسجيل الملكية. • تامين تحويل ملكية الاسهم. • الحصول على المعلومات الخاصة بالمصرف في الوقت المناسب. • الحصول على حصص من الارباح
	2	للمساهمين حق المشاركة في مايلي :	• تعديل النظام الاساسي او في مواد في تاسيس المصرف وغيرها. • طرح اسهم اضافية. • التعرف اية تعاملات مالية غير اعتيادية قد تسفر عن بيع المصرف.
	3	المشاركة الفعالة في التصويت وكما يلي :	• تزويد المساهمين بجداول عن تواريخ واماكن الاجتماعات العامة. • اتاحة الفرصة للمساهمين لتوجيه اسئلة الى مجلس الادارة. • ان يتمكن المساهمين من التصويت بصفة شخصية او بالانابة
	4	السماح للاسواق المالية بالرقابة على المصارف وكما يلي:	• الافصاح عن القواعد والاجراءات التي تعزز الرقابة على المصارف. • الافصاح عن اسعار الاسهم بعدالة تضمن حقوق كافة المساهمين.

الجدول من اعداد الباحثان بالاعتماد على :

OECD Principles and Annotations on Corporate Governance

يبين الجدول (2) قاعدة حقوق المساهمين في الشركات التي ساهموا فيها ، والتي تتضمن خمسة فقرات رئيسية والتي تتفرع بدورها الى مجموعة من الفقرات الفرعية والتي تصب كلها في حماية حقوق المساهمين اذا ما طبقتها الشركات والمصارف وكما يلي :

1. الحقوق الاساسية للمساهمين والتي تتضمن وجود اساليب سهلة في تسجيل ملكية الاسهم لمشتريها لضمان حقهم القانوني في اثبات ملكيتها ، وكذلك تسهيل امكانية نقل ملكية الاسهم في حال وفاة المساهم الى الوارثين او في حال قرر المساهم بيعها الى طرف اخر ، ويعد حصول المساهم على المعلومات الخاصة بالمصرف المساهم فيه في الوقت المناسب يمكن المساهم من اتخاذ القرارا الخاص به سواء في الاستمرار بالاحتفاظ بالسهم او بيعه في الوقت المناسب ، كما من حق المساهم الحصول على توزيعات ارباح في حال وجودها ، ان وجود هذه الحقوق الاساسية للمساهمين يعطي الثقة بالمصرف المصدر للسهم مما يسهل على المصرف بيع اسهم جديدة عند الحاجة ويساهم كذلك في رفع القيمة السوقية للسهم نظراً لان المصرف يطبق قواعد الحوكمة التي تضمن حقوق المساهمين والعكس صحيح.
2. للمساهمين حق المشاركة في تعديل النظام الاساسي للمصرف واي بند من بنود عقد التاسيس مما يساهم في عدم سيطرة فئة معينة من المساهمين في تعديل النظام لمصلحتهم دون غيرهم من المساهمين ، كما ومن حقهم المشاركة في قرارت طرح اسهم جديدة ام لا ، وان افصاح الادارة عن تعاملات مالية تتعلق بالاندماج او بيع المصرف او بعض الموجودات يساهم في شفافية العملية واعطاء المساهمين الحق في المشاركة في القرار المتعلق بذلك وهذا جيد.
3. حق المشاركة في التصويت وانتخاب اعضاء مجلس الادارة والذين يرون بانهم اكفاء في تحقيق مصالح المساهمين ، كما ومن حق المساهمين مسائلة مجلس الادارة ما يساهم في زيادة الدور الرقابي على مجلس الادارة ، كما ان اتاحة التصويت بالانابة يعطي المساهمين الفرصة في التعبير عن رايهم في انتخاب ممثليهم في الادارة في حال غيابهم عن الاجتماع في الوقت والتاريخ المحدد ، هذا يجعل من الاعضاء المنتخبين يعملون من اجل الحصول على رضا المساهمين ويعملون لمصلحتهم رغبة منهم في انتخابهم مرة اخرى في المستقبل.

The Scientific Journal of Cihan University – Sulaimanyia **Vol. (1) Issue (3)**
ISSN 2520-7377 (Online), ISSN 2520-5102 (Print) ***PP: 224-240***
DOI: http://dx.doi.org/10.25098/1.3.13 May/2017

4. كما ان تزويد المصرف للاسواق المالية بالقوائم المالية يساهم في رقابة الاسواق المالية لاداء المصرف مما يعزز الثقة بالمصرف وبالتالي استمرارها بالعمل في الصناعة المالية.

جدول (3): قاعدة المعاملة المتكافئة للمساهمين

القاعدة	ت	فقرات القاعدة الرئيسية	الفقرات القاعدة الفرعية
القاعدة الثانية : المعاملة المتكافئة للمساهمين ويشمل مايأتي :	1	معاملة المساهمين من نفس الفئة كما يلي :	• ينبغي ان يكون لهم نفس حقوق التصويت ومتكافئين في المعلومات التي يحصلون عليها. • ان يتم التصويت من قبل المخولين وبطريقة متفق عليها مع المساهمين. • المعاملة المتكافئة لكافة المساهمين في كافة العمليات والاجرتءات.
	2	تداول الاسهم وكما يلي :	• منع تداول الاسهم بصورة لا تتسم بالافصاح والشفافية.
	3	الافصاح عن المصالح الخاصة بكل مما ياتي :	• افصاح مجلس الادارة عن اية مصالح خاصة بهم تتصل بنشاط المصرف. • افصاح المدراء التنفيذيين عن اية مصالح خاصة بهم تتصل بنشاط المصرف.

الجدول من اعداد الباحثان بالاعتماد على : OECD Principles and Annotations on Corporate Governance

يبين الجدول (3) قاعدة المعاملة المتكافئة للمساهمين سواء من نفس الفئة من حيث نوع وعدد الاسهم التي يمتلكونها ، وتتضمن تلك القاعدة ثلاث فقرات رئيسية وكل فقرة رئيسية مجموعة من الفقرات الفرعية وكما يلي :

1. معاملة المساهمين من نفس الفئة معاملة متكافئة من حيث حقوق التصويت ونوعية المعلومات التي يحصلون عليها مما يحقق عدالة في تحقيق نفس المستوى القرارات أي عدم تفضيل مساهم على اخر.
2. منع تداول الاسهم اذا لم يكون هناك افصاح وشفافية بالمصارف الذي يفقدها الثقة وهذا بالتالي يؤثر على قيمة السهم السوقية التي بحوزة المساهمين ويحملهم خسائر سوقية ، وان وجود هذا الشرط يحمي حملة الاسهم مما يحقق القيمة العادلة لاسهمهم في السوق المالية.
3. الافصاح عن المصالح ذات الطابع الخاص لاعضاء مجلس الادارة والمتعلقة بالمصرف الذي يعملون فيه مما يساهم في كشف محاولات اعضاء مجلس الادارة في تحقيق ارباح استثنائية على حساب المساهمين .

جدول (4): قاعدة حقوق اصحاب المصالح

القاعدة	ت	فقرات القاعدة الرئيسية	الفقرات القاعدة الفرعية
القاعدة الثالثة : حقوق اصحاب المصالح ويشمل مايأتي :	1	االاحترام	• احترام حقوق اصحاب المصالح المتعاملين مع المصارف من مودعين ومقرضين ...الخ.
	2	الحماية	• يجب ان تحمي التشريعات حقوق اصحاب المصالح وان تتاح لهم الفرصة للحصول على تعويضات في حال انتهاك حقوقهم.
	3	تحسين مستويات الاداء	• من خلال اشراك اصحاب المصالح في تحسين الاداء المصرفي.
	4	المشاركة	• يجب ان تكفل لهم عملية المشاركة في الحوكمة المصارف من الحصول على معلومات مهمة لهم في اتخاذ قراراتهم المستقبلية.

الجدول من اعداد الباحثان بالاعتماد على : OECD Principles and Annotations on Corporate Governance

The Scientific Journal of Cihan University – Sulaimanyia **Vol. (1) Issue (3)**
ISSN 2520-7377 (Online), ISSN 2520-5102 (Print) ***PP: 224-240***
DOI: http://dx.doi.org/10.25098/1.3.13 May/2017

يبين الجدول (4) قاعدة حقوق اصحاب المصالح (الطرف الثالث) والذين يعتبرون الممول الرئيسي لمصارف والتي تبلغ نسبة مشاركتهم 90% من مجموع مصادر التمويل في المصرف على شكل ودائع بانواعها وقروض مستلمة بانواعها وغير ذلك من انواع المطلوبات اذنصت هذه القاعدة بان لهم حقوق وكما يلي :

1. احترام حقوق الطرف الثالث (مودعين ومقرضين ... الخ) مما يعزز ثقتهم بالمصارف التي يتعاملون معها ، والذي يضمن بدورة استمرارية تدفق الاموال اليها والتي بدورها تحول الى وحدات العجز المالي مساهمة منها في تمويل الاستثمارات في البلد الذي تعمل فيه.
2. حماية حقوق الطرف الثالث من خلال القوانين والتشريعات ووجود تعويضات في حال تعرض المصارف لمشاكل مالية مما يزيد الاطمئنان لديهم في الحصول على امواله حتى في اسواء الاحوال مما يدعم العملية المالية والاستثمارية.
3. ان اشراك الطرف الثالث في تقييم الاداء المصرفي يساهم في تحسين الاداء من خلال تعزيز نقاط القوة ومعالجة نقاط الضعف الموجودة في العمل مما يزيد من حماية الطرف الثالث ويعزز ثقتة بالمصارف.
4. ان مشاركة الطرف الثالث في الحصول على معلومات خاصة بالمصارف يساعدهم في اتخاذ قراراتهم في ايداع اموالهم ام عدم ايداعها او استثمارها في مكان اخر ، وان عملية المشاركة تعد من صلب حوكمة المصارف.

جدول (5): قاعدة الافصاح و الشفافية

القاعدة	ت	فقرات القاعدة الرئيسية	الفقرات القاعدة الفرعية
القاعدة الرابعة : الافصاح والشفافية ويشمل مايأتي :	1	ان يشتمل الافصاح	• النتائج المالية للمصرف. • اهداف المصرف. • حقوق الاغلبية من حيث المساهمة وحقوق التصويت. • اعضاء مجلس الادارة والمدراء التنفيذيين الرئيسيين والمرتبات والمزايا الممنوحة لهم. • المخاطر التي يتعرض لها المصرف. • هياكل وسياسات الحوكمة المتبعة.
	2	اعداد ومراجعة المعلومات والتي تشتمل على :	• الافصاح بما يتفق مع جودة المعايير المحاسبية والمالية. • الافصاح عن المتطلبات غير المالية .
	3	المراجع الخارجي	• يجب عرض القوائم المالية على مدقق خارجي مستقبل لابداء الراي في وضع المصرف المالي. • كذلك ابداء الراي في طرق المستخدمة في اعداد القوائم المالية.
	4	التوقيت	• ان يتم نشر المعلومات والقوائم المالية في الوقت المناسب لكي يتمكن المهتمون بها من اتخاذ القرار المناسب في الوقت المناسب . • ان يتم الحصول على المعلومات بتكلفة مناسبة.

الجدول من اعداد الباحثان بالاعتماد على : OECD Principles and Annotations on Corporate Governance

يبين الجدول (5) قاعدة الافصاح والشفافية والتي تعد من اهم متطلبات العمل المصرفي والمالي والتي على اساسها يحصل المصرف الثقة من عدمها ، وان وجود افصاح لوحدة غير كافي كون الافصاح يعني وجود مجموعة من الارقام في الميزانية ولكن هذه الارقام حقيقية ام لا ، وهنا ياتي دور الشفافية التي تعكس مصداقية تلك القوائم المالية ، ومن هنا يرتبط الافصاح مع الشفافية ارتباطاً وثقياً في زيادة الثقة المصرفية من عدمة ، وحتى نستطيع القول انه هناك افصاح وشفافية يجب ان يتوفر الاتي :

1. نشر القوائم المالية بشكل فصلي وسنوي ليتسنى للاطراف ذات العلاقة معرفة وضع المصارف ومن ثم اتخاذ قراراتهم بناء على ذلك ، كما وان توضيح اهداف المصرف المستقبلية اعطاء صورة عن المصرف لماذا مثلاً لايوزع ارباح واين سوف يستخدمها وغيرها من الاهداف ، وبيان كبار المساهمين في التقرير يؤدي الى

عدم قدرتهم في على الاستفادة من المعلومات الخاصة التي بحوزتهم وتسخيرها في المتاجرة باسهم المصرف في السوق المالية ، كذلك بيان مرتبات ومزايا اعضاء مجلس الادارة للمساهمين كافة ، وبيان حجم المخاطر التي يعترض لها المصرف ، وهل ان المصرف يطبق قواعد الحوكمة ام لا مما يعزز الثقة بها والعكس صحيح.

2. يساهم الافصاح عن المعايير المحاسبية والمالية وغير المالية في تحديد المركز المالي الحقيقي للمصارف ويساهم مساعدة الاطراف ذات العلاقة بها في اتخاذ القرارات الخاصة بهم .
3. كما وان وجود مدقق حسابات خارجي محايد ومستقل في ابداء الراي بالمصارف يؤدي الى مساعدة الاطراف ذات العلاقة في اتخاذ قراراتهم اعتمادا على تقرير مراقب الحسابات الخارجي ، وان عدم نزاهة واستقلالية يؤدي الى حصول مشاكل كبيرة تؤثر على الثقة المصرفية مستقبلاً وهذا غير جيد.
4. كما ان للافصاع علاقة بالتوقيت فاذا تاخر الافصاح فاتت فرصة على الاطراف ذات العلاقة بالمصارف في اتخاذ قرارات كان من الممكن ان تساهم في زيادة ارباحهم او تقليل خسائرهم .

جدول (6): مسؤوليات مجلس الادارة

القاعدة	ت	فقرات القاعدة الرئيسية	الفقرات القاعدة الفرعية
القاعدة الرالخامسة : مسؤوليات مجلس الادارة ويشمل ماياتي :	1	تحقيق مصالح المصرف	• يجب ان يعمل مجلس الادارة على اساس حسن النية وسلامة تطبيق القوانين والتعليمات.
	2	المعاملة المتكافئة للمساهمين	• يجب ان تراعي قرارات مجلس الادارة المعاملة المتكافئة لجميع المساهمين صغار وكبار.
	3	الوظائف الاساسية للمجلس	• تطبيق استراتيجية المصرف واهدافة. • تعيين واقالة المسؤوليين التنفيذيين الرئيسيين وتحديد مرتباتهم والمزايا التي سوف يحصلون عليها ومتابعتهم في تنفيذ واجباتهم. • ضمان ترشيح اعضاء مجلس الادارة بكل حيادية. • تنفيذ ومتابعة اعمال المصرف بما يحقق مصالح الادارة ومجلسها والمساهمين واصحاب المصالح وحل المشاكل بسبب الاختلاف في المصالح. • ضمان سلامة وحيادية اعداد القوائم المالية مما يحقق مصالح جميع الاطراف . • تطبيق قواعد الحوكمة مما يضع المصرف على السكة الصحيحة للعمل.

الجدول من اعداد الباحثان بالاعتماد على : OECD Principles and Annotations on Corporate Governance

يبين الجدول (6) مسؤوليات مجلس الادارة تجاه المساهمين والمودعين والمقرضين والاطراف الاخرى ، وحسب قواعد الحوكمة يجب ان يعمل مجلس الادارة لتحقيق مصالح كافة الاطراف ذات العلاقة وتتضمن تلك المسؤوليات ماياتي :

1. تحقيق مصالح المساهمين اصحاب المصرف والعمل على تعظيم ثروتهم ، ومن اجل ذلك الهدف تم تعيين مجلس الادارة مقابل رواتب ومزايا اخرى .
2. عدم تفرقة مجلس الادارة بين المساهمين مما يضمن استمرارية مشاركة المساهمين الصغار في تمويل تاسيس مصارف جديدة في المستقبل ، والعكس صحيح.
3. تحديد الوظائف الاساسية لمجلس الادارة وصلاحياتهم مما يضمن عدم امكانية استغلال مناصبهم في تحقيق مصالحهم الخاصة على حساب المساهمين من خلال وضع خطة استراتيجية لادارة المصارف ، كما ان وجود امكانية بيد المساهمين في اقالة وتعيين مجلس ادارة اخر يساهم في تخوف مجلس الادارة والعمل لارضاء المساهمين ، وان حيادية الانتخابات في المصرف يساعد في وصول من هم اكفأ في ادارة المصرف ما يساهم في تحقيق اهدافة التي من اجلها تم تاسيسة ، ووجود رقابة على عمل مجلس الادارة وضمات

الحيادية في اعداد القوائم المالية يحقق مصالح جميع الاطراف ، وماهو مستوى تطبيق قواعد الحوكمة انوجدت في المصرف ، مما يساهم تحديد حجم الثقة به ، والعكس صحيح .

ثالثا : العلاقة التكاملية بين معايير لجة بازل للاشراف المصرف وقواعد حوكمة المصارف ومدى مساهمتها في تعزيز الاستقرار المالي والمصرفي والتي تنطوي على شقين اساسيين وهما :

1. الاول الشق المؤسسي والمتمثل بالية عمله وكيفية وضع القوانين والتشريعات التي تساهم في الضبط العمل المؤسسي كون المصرف يعتبر شخصية معنوية مستقلة له موجودات وعليه التزامات استخدمت في تمويل تلك الموجودات ، ومن اجل حماية المصارف من الافلاس وضعت لجنة بازل للاشراف المصرفي مجموعة من المعايير التي تخص متانة راس المال والاحتياطيات التي تستخدم في الوفاء بالالتزامات التي على المصارف ، ومنع حصول مشاكل سيولة او مشاكل متانة راس المال والتي ان وجدت تكون بداية ازمة مالية على مستوى مصرف واحد ثم تتوسع علة مستوى دولة ثم على مستوى العالم اذا لم يتم السيطرة عليها ، ولاحضنا من خلال الجدول (1) ان لجنة بازل للاشراف المصرفي انها قامت بزيادة متطلبات راس المال للمصارف محاولة منها لتحقيق حماية ذاتية دون الرجوع الى طلب المساعدة من المصرف المركزي والحكومة في طلب المساعدة ، اذ نلاحظ من خلال الجدول (1) انه سوف يتم رفع رؤوس الاموال للمصارف بشكل تدريجي من 8% حسب اتفاقية بازل I و بازل II الى 8.5% ثم الى 10.5% خلال السنوات 2013 - 2019 ومن المؤمل اضافة الحتياطي جديد والبالغ 2.5% لترتفع النسبة الى 9.5 % ثم الى 11% ثم الى 13% عند اكتمال تطبيق اتفاقية بازل III .
2. الشق الثاني والذي يهتم باداء العنصر البشري والذي يدير تلك المصارف والمتمثل بادارة المصرف ، والتي دائما تميل الى تحقيق مصالحها على حساب مصالح المساهمين والمودعين والمقرضين ، وعندما اصبحت مشكلة الوكالة واضحة للعيان وساهمت في زعزعة الثقة في الادارات بات من الضروري وضع حد لتلك الممارسات غير الاخلاقية ، من خلال انبثاق مجموعة من القواعد التي جاءت لضبط العسمل الاداري للمصارف مايساهم في تحقيق مصالح المساهمين والاطراف الاخرى ذات العلاقة بها ، وكما نعلم ان نجاح الادارة يعني نجاح للمصرف والمساهمين ، كما يضمن استمراريته في استقبال الاموال من وحدات الفائض المالي ونقلها الى وحدات العجز المالي مما يساهم في زيادة الاستثمار معززا بذلك الاقتصاد والمجتمع ككل .
3. وباجتماع الشقين الاول والثاني ينتج لدينا نظام مصرفي ومالي مستقر يساهم في التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

رابعا. تحليل متانة رأس المال لعينة من المصارف العراقية للمدة 2014 - 2015

تم تحليل بعض المصارف الاهلية المدرجة في سوق العراق للاوراق المالية والسبب ان جميع المصارف العراقية تقريبا متماثلة من حيث النتائج لذلك تم اختيار عينة عشوائية وان النتائج تنطبق تقريباً على جميع المصارف العراقية ، وكما مبين في الجدول (7).

جدول (7):مؤشرات متانة راس المال لبعض المصارف العراقية للمدة 2014 - 2015

ت	المؤشر	الموصل	الاهلي	بابل	التجاري العراقي	المنصور
1	حق الملكية / مجموع الودائع	%304	%97	%245	%303	%38
2	حق الملكية / مجموع الموجودات	%72	%49	%68	%66	%27
3	حق الملكية / مجموع الموجودات الخطرة	%119	%141	%165	%114	%263

المصدر. الجدول من اعداد الباحثان استنادا الى التقارير المالية للمصارف المنشورة في سوق العراق للاوراق المالية 2014 -2015.

سيتم توضيح مؤشرات مصرف الموصل للتنمية والاستثمار وهذا التحليل ينطبق على جميع المصارف العراقية وكما يلي :

1. ان مؤشر حق الملكية الى مجموع الودائع لمصارف (الموصل ، الاهلي ، بابل ، التجاري العراقي ، المنصور) بلغ على التوالي نسبة (304% ، 97% ، 245% ، 303% ، 38%) أي ان كل 100 دينار ودائع في المصرف يقابلها حماية اكثر من (10%) دينار من اموال المساهيمن كما اشار اتفاق بازل.
2. ان مؤشر حق الملكية الى مجموع الموجودات للمصارف (الموصل ، الاهلي ، بابل ، التجاري العراقي ، المنصور) بلغ على التوالي نسبة (72% ، 49% ، 68% ، 66% ، 27%) ما يعني ان من كل 100 دينار من مجموع الموجودات قد مولت على التوالي بـ (72 ، 49 ، 68 ، 66 ، 27) دينار من حق الملكية مقابل على التوالي (28 ، 51 ، 32 ، 34 ، 73) دينار من المطلوبات مستخدمة في الموجودات مما يشير الى السياسة التحفضية الكبيرة المتبعة من قبل المصارف.
3. يبين مؤشر حق الملكية الى مجموع الموجودات الخطرة ان حق الملكية للمصارف (الموصل ، الاهلي ، بابل ، التجاري العراقي ، المنصور) بلغت على التوالي نسبة (119% ، 141% ، 165% ، 114% ، 263%) مقابل الموجودات الخطرة أي ان مقابل كل 100 دينار موجودات ذات مخاطرة يقابلها على التوالي (119 ، 141 ، 165، 114، 263) دينار حماية من حق الملكية وهذا مطمئن للمودعين ولكن غير جيد بالنسبة للمالكين الذي يحصلون على ارباح قليلة نتيجة السياسة التحفظية.

الاستنتاجات والتوصيات

اولاً : الاستنتاجات

أ. استنتاجات الجانب النظري

1. يساهم تطبيق مقررات لجنة بازل للاشراف المصرفي وبوجود بيئة مصرفية محوكمة للوصول الى تحقيق الاستقرار المالي والمصرفي.

2. يساهم تطبيق مقررات لجنة بازل للاشراف المصرفي وبوجود بيئة مصرفية محوكمة الى كسب ثقة المودعين ما يساهم في جذب المزيد من الاموال المكتنزة الى المصارف.

3. زيادة حجم الودائع يوسع من قدرة المصارف على منح الائتمان والاستثمار مما يعزز من النشاط الاقتصادي والاجتماعي.

4. يساهم تطبيق مقررات لجنة بازل للاشراف المصرفي وبوجود بيئة مصرفية محوكمة بالتقليل من التهور المصرفي والتوسع المفرط في منح الائتمان والاستثمارات ما يؤدي الى حصول ازمات مالية.

5. تساهم مقرارت بازل الى الى زيادة الضبط المؤسسي في المصارف.

6. يوجد اموال كثيرة معطلة عن العمل ومخزونة في المصارف العراقية ما اثر سلبا علة التنمية الاقتصادية والاجتماعية.

7. اذا كان لدينا مؤسسات مصرفية مطبقة لقواعد بازل ، أي لديها متانة في راس المال ، أي حماية لاموال المودعين والمقرضين .... الخ ، مع وجود ادارة محوكمة ورشيدة تتحقق الغاية المنشودة في وجود قطاع مالي ومصرفي قوي يساهم في زيادة النمو والتنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وهذا هو الدور التكاملي الذي تلعبة معايير لجنة بازل للاشراف المصرفي وقواعد حوكمة الشركات جنبا الى جنب ، العكس صحيح في حال غيابهما اواحدهما يؤدي الى وقوع ازمات تؤثر على الاقتصاد والمجتمع ككل.

8. لقد تم وضع مقررات بازل وقواعد الحوكمة للحد من التوسع او التحفظ المفرط من قبل المصارف في الدول الاخرى على حساب زيادة الخطر في اعادة اموال المودعين ، سعياً منها لتحقيق اكبر الارباح مع افضل مستويات السيولة (الاستغلال الامثل للموارد) .

ب. استنتاجات الجانب العملي

1. تبين من خلال التحليل للجدول اعلاه ان المصارف تمتلك نسبة عالية من حق الملكية مقابل مجموع الموجودات والودائع والموجودات الخطرة ما يؤشّر السياسة التحفظية الكبيرة المتبعة من قبل المصارف في الاستثمار وهذا بدورة يؤثر على التنمية الاقتصادية في البلد.
2. ان اتباع سياسة استثمارية تحفظية من قبل المصارف بسبب الاوضاع غير المستقرة التي يمر بها البلد اثر على ربحيتها وهذا بدوره يؤثر على توسعها في المستقبل مما يفقد البلد فرص استثمارية كثيرة تؤثر سلبا على المالكين وعلى وحدات الفائض المالي والعجز المالي.
3. ان كبر حجم القطاع العام ادى الى تحجيم دور القطاع الخاص في لعب دوره المطلوب في التنمية الاقتصادية ، وكذلك عدم حماية الانتاج المحلي من قبل الحكومة ادى الى فشل الكثير من المشاريع المحلية لعدم قدرتها على المنافسة السعرية وغير السعرية للمنتجات والخدمات المستوردة .
4. ان انحسار القطاع الخاص ادى الى انحسار الطلب على القروض الاستثمارية مما يظهر في المصارف العراقية ان حجم راس المالي عالي مقابل الموجودات ذات المخاطرة العالية ولا يعكس جدية المصارف العراقية في تطبيق مقررات بازل 1 و 2 و 3 .
5. ان ارتفاع نسبة حق الملكية في المصارف العراقية مقابل مجموع الودائع ومجموع الموجودات ومجموع الموجودات الخطرة لايعني ان وضع المصارف جيد وانما يجب ان تعمل المصارف على الاستغلال الامثل للاموال التي بحوزتها ، أي اعلى الارباح مقابل افضل مستوى من السيولة التي تحقق الامان لها.
6. تعد التقارير المقدمة الى سوق العراق للاوراق المالية غير حقيقية أي يوجد مما يتنافى مع قواعد حوكمة الشركات التي تقضي بتقديم معلومات حقيقية لكافة الاطراف ذات العلاقة بالمصارف (مساهمين ، مودعين ، مقرضين .....الخ) مما يضعف الثقة بتلك المصارف وكذلك يؤثر على تداول اسهمها في السوق المالية.
7. ان انخفاض الثقة بالمصارف يقلل حجم الايداع لديها مما يعني بقاء اموال مكتنزة لدى وحدات الفائض المالي مما يودى الى عدم توظيفها وحرمان الاقتصاد من مصدر تمويلي مهم كان من الممكن ان يساهم في التنمية الاقتصادية.

ثانياً : التوصيات

1. ضرورة استثمار الاموال بالشكل الامثل ما يؤدي الى تنشيط الاقتصاد والمجتمع.
2. على البنك المركزي تقوية رقابتة على المصارف لمنع حدوث حالات تؤثر على ثقة المودعين ما يقلل من الودائع وبدورة على الاستثمار.

قائمة المصادر

1. التقارير المالية للمصارف (الموصل للتنمية والاستثمار، الاهلي، بابل، التجاري العراقي، المنصور) للسنوات 2014 – 2015 .
2. الربيعي، حاكم محسن و عبد الحسين ، حمد ، حوكمة البنوك واثرها في الاداء والمخاطرة، ط1، دار اليازوري للنشر والتوزيع، عمان، الاردن، 2011 .
3. المولى، رواء احمد، تقييم كفاية رأس المال وفقاً لمتطلبات لجنة بازل ومنظمة التجارة العالمية دراسة تطبيقية على عينة من المصارف العربية للفترة من 1997 - 2001، رسالة ماجستير، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة الموصل. 2004 .
4. حسن ، محمد نجيب ، دور حوكمة الشركات في محاربة الفساد، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة الزيتونة ، الاردن، 2006 .
5. رندة ، عبادي ، متطلبات ارساء الحوكمة في البنوك العمومية الجزائرية "دراسة حالة بنك الجزائر" ، رسالة ماجستير غير منشورة ن جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي ، الجزائر ، 2015.
6. سعاد ، دعبوز ، ارساء مبادئ الحوكمة المؤسسية في القطاع المصرفي وواقعها قي المؤسسات المصرفية الجزائرية ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة اكلي محند او الحاج ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، الجزائر، 2014.

7. دياب ، رنا مصطفى ، واقع معايير الحوكمة المؤسسية في المصارف الاسلامية في فلسطين ، رسالة ماجستير غير منشورة ، اكاديمية الادارة والسياسة في جامعة الاقصى ، فلسطين، 2014.
8. النعيمي، عبد الواحد غازي، تفعيل نظام الرقابة الداخلية في ظل حوكمة الشركات دراسة في عينة من الشركات المساهمة في محافظة نينوى، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة الموصل، 2011 .
9. محمد ، جاسم محمد، الحوكمة المصرفية وفق مبادئ لجنة بازل واثرها في تحقيق الاهداف الاستراتيجية للمصارف دراسة في عينة من المصارف التجارية الخاصة العراقية، مجلة العلوم الاقتصادية والادارية، المجلد20 العدد 80، كلية الادارة والاقتصاد، جامعة بغداد، 2014 .
10. حماد، طارق عبد العال، التطورات العالمية وانعكاساتها على اعمال البنوك، الدار الجامعية ، مصر، 2003 .
11. غانية، هيفاء، ادارة المخاطر المصرفية على ضوء مقررات بازل 2 و3، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، 2015.
12. المالكي، زهراء ناجي و سعيد، احمد محمد، دور معايير كفاية راس المال المصرفي على وفق متطلبات بازل ا و 2 في المخاطرة الائتمانية، مجلة دراسات محاسبية ومالية، المجل 8 العدد 24، المعهد العالي للدراسات المحاسبية والمالية، جامعة بغداد، 2013.
13. غانية، هيفاء، ادارة المخاطر المصرفية على ضوء مقررات بازل 2 و 3 دراسة ميدانية لعينة من البنوك الجزائرية، رسالة ماجستير، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، الجزائر، 2015.
14. عبدالقادر ،يونس و غرابة ، زهير ، مقررات بازل 3 ودورها في تحقيق مبادئ الحوكمة وتعزيز الاستقرار المالي والمصرفي العالمي ، مجلة الاقتصاد والمال ، العدد 0 ، الجزائر، 2015.
15. سعاد ، دعبوز ، ارساء مبادئ الحوكمة المؤسسية في القطاع المصرفي وواقعها في المؤسسات المصرفية الجزائرية، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة اكلي محند اولحاج البويرة ، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير ، الجزائر، 2014.
16. عمر ، الشريقي ، دور واهمية الحوكمة في استقرار النظام المالي ، بحث مقدم الى الملتقى العلمي الدولي 2009، في جامعة فرحات عباس -سطيف ، الجزائر،2009.
17. الامام، صلاح الدين محمد و الشمري، صادق راشد، تفعيل انظمة الرقابة المصرفية وتطويرها وفق المعايير الدولية نظام CRAFTE انموذجاً ، مجلة الادارة والاقتصاد، العدد 90 ، الجامعة المستنصرية، 2011.
18. الامام ، صلاح الدين محمد و الشمري ، صادق راشد ، 2011، تفعيل انظمة الرقابة المصرفية وتطويرها وفق المعايير الدولية ، مجلة الادارة والاقتصاد ، العدد التسعون .
19. OECD Principles and Annotations on Corporate Governance.
20. Risk Strategies for Basel III Compliance.
21. www.kibs.edu.kw/upload_Basel_III**.**
22. Sheraz Ahmed(2009), Essay on Corporate Governance and The Quality of Disclosed Earnings , PHD Thesis, Hanken School of Economics , Helsinki, Finland.
23. Stijn Classens(2003), Corporate Governance and Development, Global Corporate Governance Forum.
24. International Finance Corporation (IFC) annual report 2006
www.Hawkama.net 24.